

## أهمية علم النحو في فهم النص الشرعي

Waleed Hashim KURDY\*

وليد هاشم كردي الصميدعي

Ismail Habib Mahmoud DARRAJI\*\*

اسماعيل حبيب محمود الدراجي

### الملخص

يبين البحث ضرورة التعمق في اللغة العربية للباحث في أي علم شرعي ، والنحو علم أساسي لفهم الكتاب والسنة ؛ لأن المعنى يتغير ويختلف باختلاف التركيب ، وهو الذي يميز المعاني ويوقف على أغراض المتكلمين ؛ ولذلك فإن الجهل بالنحو يفضي إلى الفهم الخاطئ لنصوص الكتاب والسنة ؛ ثم التطبيق على ذلك من خلال نصوص قرآنية وأهمية النحو في فهمها .  
الكلمات المفتاحية : النحو . النص الشرعي ، أهمية النحو ، فهم النصوص .

### *Dini Nassların Anlaşılmasında Nahiv İlminin Önemi*

#### Özet

Bu makale dinî ilimleri araştıran kimselerin Arap dilinde derinleşmeleri gerektiğini beyan etmektedir. Arapça dil bilgisi Kur'an-ı Kerim ve hadis-i şerifleri anlaşılmasının temelini teşkil eder. Çünkü anlam cümlelerin terkibine bağlı olarak değişkenlik gösterir. Arapça dil bilgisi anlamları birbirinde ayırt etmeye ve konuşanların masatlarını anlamaya yardımcı olur. Bu nedenle dil bilgisi eksikliği Kur'an-ı Kerim ve hadis-i şerifleri yanlış anlamaya yol açmaktadır.

**Anahtar kelimeler:** Nahiv, dinî metin, Nahvin önemi, dinî metinleri anlama.

### *The Importance of Syntax on Comprehension of the Religious Texts*

#### Abstract

The paper shows the necessity of deep knowledge in Arabic for researchers in Islamic legal studies. Syntax is often employed to interpret the Holy Qoran and sunna of prophet Mohammad (peace be upon him). The paper provides some examples which show the importance of syntax in this area. Meaning changes and differs due to the differences in structure. Syntax distinguishes meaning and the speaker's intended purpose. Ignorance of syntax may lead to a wrong interpretation of the Holy Qoran and sunna. Most fads of scholars in Islamic legal studies are due to scholars' insufficient knowledge of Arabic language.

**Key words:** Syntax, importance of syntax, religious texts, comprehension of religious texts.

\* Doç. Dr., Dyala University. College of Islamic Sciences / كلية العلوم الإسلامية / جامعة ديالى ، الأستاذ المشارك الدكتور ،

\*\* Doç. Dr., Tikrit University, College of Islamic Sciences / كلية العلوم الإسلامية / جامعة تكريت ، الأستاذ المشارك الدكتور ،

## مقدمة

الحمد لله وبه نستعين على أمور الدنيا والدين ، ونسأله تعالى العمل بكتابه المبين وسنة سيد المرسلين محمد العظيم قدره في كل أمة ، وعلى آله وأصحابه الأئمة ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، ونعوذ به من همزات الشياطين ونزعات الملحدين ، والمتقولين على الله بما ليس لهم به علم من المتشككين والمتفكهن .

ويعد :

فقد أجمع علماء الشريعة وفقهاؤها على أن تعلم العربية والتعمق فيها شرط أساسي لكل باحث في أي علم شرعي ، ولجأ أئمة الاستنباط إلى تلك القواعد يستعينون بها على بيان أحكام الله ، بل جعلوها أحياناً حكماً بين الآراء ، ومرجعاً لبعض الأحكام ، فكانت مباحث الألفاظ العربية بأباً رئيساً في علم أصول الفقه ، واشترط أهل العلم في المجتهد أن يكون إمامه عميقاً بأسرار العربية ، وقد نبه المفسرون في بداية كتبهم إلى أهمية التبحر في علوم العربية المختلفة ، لأنها وسيلة لفهم كتاب الله ؛ ومن أهم هذه العلوم : علم الغريب والمعاجم ، وعلم الصرف ، وعلم النحو ، وعلم البلاغة والأدب . لذا ارتأينا أن يكون عنوان بحثنا : ( أهمية علم النحو في فهم النص الشرعي ) ، وقد تطرقنا فيه إلى أهمية علم النحو وما له من أثر فعال في الفهم الصحيح والمعتدل لوحى الله الخالد . واقتضى منهج البحث أن يقسم على : مقدمة ، وتمهيد ، ومبحثين ، وخاتمة .

## تمهيد :

يشتمل هذا التمهيد على معرفة المفردات الواردة في عنوان البحث :

أولاً : العلم في اللغة والاصطلاح :

العلم في اللغة 'نقيض الجهل' ويأتي بمعنى 'اليقين'<sup>1</sup> ، وهو مصدر مرادف للفهم والمعرفة ويرادف الجزم أيضاً في الرأي<sup>2</sup> ، ويراد به إدراك الشيء بحقيقته أو اليقين ، أو هو نور يقذفه الله في القلب<sup>3</sup> .

والعلم في الاصطلاح يعرف بأنه : 'صفة توجب محلها تمييزاً لا يحتمل النقيض'<sup>4</sup> .

ثانياً : النحو في اللغة والاصطلاح :

يعد لفظ النحو من الألفاظ التي لها معان عدة في اللغة العربية ، وقد ذكروا لها سبعة معان<sup>5</sup> :

<sup>1</sup> المصباح المنير: مادة ( علم ) : 427/2 ، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي ، أبو العباس ( المتوفى نحو : 770 هـ ) ، المكتبة العلمية ، بيروت .

<sup>2</sup> مناهل العرفان في علوم القرآن 17/1 ، لمحمد عبد العظيم الزرقاني ( ت : 1367 هـ ) ، ط 3 ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه .

<sup>3</sup> دراسات في علوم القرآن الكريم ص 16 ، لفهد بن عبد الرحمن بن سليمان ط 12 ، 1424 هـ - 2003 م ، وقد ذكر الجرجاني عشرة تعريفات للعلم ، انظر : التعريفات ص 199-200 ، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني ( المتوفى : 816 هـ ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1992 م .

<sup>4</sup> إتيان البرهان في علوم القرآن : د . فضل حسن عباس : 1 / 42 ، دار الفرقان عمان - الأردن ، 1997 م .

<sup>5</sup> لسان العرب : مادة ( نحا ) 310/15 ، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل : 10/1 .

- 1- القصد ، يقال : نحوت الشيء أنحوه نحووا إذا قصدته . وكل شيء أممته ويممته جميعا فقد نحوته .
  - 2- التحريف ، يقال : نحنا الشيء بنحاه ونحوه إذا حرفه .
  - 3- الصرف ، يقال : نحوت بصري إليه ، أي : صرفت .
  - 4- المثل ، تقول : مررت برجل نحوك ، أي : مثلك .
  - 5- المقدار ، تقول : له عندي نحو ألف ، أي : مقدار ألف .
  - 6- الجهة أو الناحية ، تقول : سرت نحو البيت ، أي : جهته .
  - 7- النوع أو القسم ، تقول : هذا على سبعة أنحاء ، أي : أنواع .
- وقد ذهب جمع من أئمة اللغة إلى أن ( القصد ) هو أوفق المعاني للنحو وأشبهها بالمعنى الاصطلاحي ، قال ابن دريد ( ت : 321 هـ ) : ' ومنه اشتقاق النحو في الكلام ، كأنه قصد الصواب ' <sup>6</sup> .
- وتبعه ابن فارس ( ت : 395 هـ ) إذ قال : ( ومنه سمي نحو الكلام ، لأنه يقصد أصول الكلام فيتكلم على حسب ما كانت العرب تتكلم به ) <sup>7</sup> .
- النحو في الاصطلاح :
- فن التعاريف المشهورة للنحو هو ما عرفه خالد الأزهري ( ت : 905 هـ ) بقوله : ' علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلم إعرابا وبناء ' <sup>8</sup> .
- وقد عرفه الفاكهي ( ت : 971 هـ ) بقوله : - النحو - ' علم بأصول يعرف بها أحوال أواخر الكلم إعرابا وبناء ' <sup>9</sup> .
- ويلاحظ هنا أن الفاكهي كان أكثر دقة في التعريف إذ استعمل كلمة أواخر الكلم بدل أبنية الكلم التي تشمل أوائل الكلم وأواخره .

ثالثاً : تعريف الفهم في اللغة والاصطلاح .

الفهم لغة : معرفتك بالشيء بالقلب ، يقال : فهمه فهماً وفهماً وفهامة : علمه ؛ وفهمت الشيء : عقلتُه وعرفته . وفهمت فلاناً وأفهمته ، وتفهم الكلام : فهمه شيئاً بعد شيء <sup>10</sup> .

<sup>6</sup> جمهرة اللغة : 575/1 ، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ( ت : 321 هـ ) ، تحقيق : رمزي منير بعلبكي دار العلم للملايين ، بيروت ، ط1 ، 1987 م .

<sup>7</sup> مقاييس اللغة - مادة نح - : 403/5 ، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ، أبو الحسين ( ت : 395 هـ ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر .

<sup>8</sup> شرح التصريح على التوضيح : 14/1 ، لخالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاوي الأزهري ، زين الدين المصري ، وكان يعرف بالوقاد ( ت : 905 هـ ) ، الناشر : دار الكتب العلمية ، بيروت- لبنان ، ط1 ، 1421 هـ - 2000 م .

<sup>9</sup> الحدود النحوية ، للفاكهي : 89 ، نقلا عن حاشية الإيضاح في علل النحو .

والفهم في الاصطلاح لا يخرج عن معناه اللغوي وهو معرفة الشيء ، وهناك تعريفات عدة للمفهوم ، أقربها للمقصود ما ذكره الآمدي في الإحكام بقوله : 'هو ما فهم من اللفظ في غير محل النطق' <sup>11</sup> .  
 وأما النص الشرعي فالمقصود به هنا هو جميع الألفاظ الصادرة عن الشارع سواء كانت قرآناً كريماً أو سنة قولية مطهرة ، وسمي النص هنا بالشرعي ، لأن الشارع سبحانه وتعالى هو مصدره لفظاً ومعنى وهو القرآن الكريم ، أو معناه دون لفظه وهو السنة النبوية .

### المبحث الأول : أهمية علم النحو

#### المطلب الأول : أهمية علم النحو في التفسير

إن من أدوات فهم النص هو النحو ؛ لأن المعنى يتغير ويختلف باختلاف الإعراب ، إذ الإعراب يبين المعنى وهو الذي يميز المعاني ويوقف على أغراض المتكلمين بدليل قولك : ما أحسن زيداً ، وما أحسن زيداً ، ففي نصب زيد تكون (ما) تعجبية ، وفي رفع زيد تكون (ما) نافية تنفي إحسان زيد ، وكذلك قولك : لا تأكل السمك وتشرب اللبن ، فتنصب تشرب إن قصدت النهي عن الجمع بينها وله أن يفعل كل واحد على انفراده ، وأن لا يفعل شيئاً أصلاً فتكون الواو واو المعية حيث يكون الفعل المضارع منصوباً بأن مضمرة بعد الواو ، وتجزم إن قصدت النهي عن كل واحد منهما بمفرده ، أي لا تأكل السمك ولا تشرب اللبن فتكون الواو عاطفة ، وترفع إن نهيته عن الأول وأبحت الثاني ، أي لا تأكل السمك ولك تشرب اللبن فتكون الواو استئنافية <sup>12</sup> .

والقرآن نزل بلسان العرب على الجملة ، وطلب فهمه إنما يكون من هذا الطريق خاصة ؛ لأن الله تعالى يقول : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ <sup>13</sup> ، وقال : ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ <sup>14</sup> ، وقال : ﴿ لِسَانٌ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ <sup>15</sup> ، وقال : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ الْعَجَمِيَّةُ وَعَرَبِيٌّ ﴾ <sup>16</sup> إلى غير ذلك مما يدل على أنه عربي وبلسان العرب لا أنه أعجمي ولا بلسان العجم ، فن أراد تفهمه فن جهة لسان

<sup>10</sup> لسان العرب : 343/10 .

<sup>11</sup> الإحكام للآمدي : 37/3 ، لأبي الحسن سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التعلبي الآمدي (ت : 631هـ) ، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، دمشق .

<sup>12</sup> ينظر : كتاب سيبويه : 42/3 ، لأبي البشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الجليل ، بيروت ، ط1 ، معني اللبيب عن كتب الأعراب : 470/1 جمال الدين بن هشام الأنصاري ، تحقيق : د . مازن المبارك / محمد علي حمد الله ، دار الفكر ، دمشق ، ط6 ، 1985م .

<sup>13</sup> سورة يوسف ، آية : 2 .

<sup>14</sup> سورة الشعراء ، آية : 195 .

<sup>15</sup> سورة النحل ، آية : 103 .

<sup>16</sup> سورة فصلت ، آية : 44 .

العرب يفهم ، ولا سبيل إلى تطلب فهمه الصحيح من غير هذه الجهة ، وكل معنى مستنبط من القرآن ، غير جار على اللسان العربي ، فليس من علوم القرآن في شيء ، لا مما يستفاد منه ولا مما يستفاد به ، ومن ادعى فيه ذلك فهو في دعواه مبطل<sup>17</sup> .

قال الزجاجي : ' فإن قيل : فإ الفائدة في تعلم النحو ؟ . . . فالجواب في ذلك أن يقال له : الفائدة فيه للوصول إلى التكلم بكلام العرب على الحقيقة صواباً غير مبدل ولا مغير ، (وتقويم كتاب الله عز وجل) الذي هو أصل الدين والدنيا والمعتمد ، ومعرفة أخبار النبي صلى الله عليه وسلم وإقامة معانيها على الحقيقة ؛ لأنه لا تفهم معانيها على صحة إلا بتوفيتها حقوقها من الإعراب ' ،<sup>18</sup> .

ويقول أبو حيان : ' فجدير لمن تافت نفسه إلى علم التفسير ، أن يعتكف على كتاب سيبويه ، فهو في هذا الفن المعول والمستند عليه في حل المشكلات ' ،<sup>19</sup> .

وقال القاسمي : ' فلا يستقيم للتكلم في كتاب الله أو سنة رسول الله أن يتكلف فيهما فوق ما يسعه لسان العرب ، وليكن شأنه الاعتناء بما شأنه أن تعني العرب به ، والوقوف عند ما حدث ؛ لذلك قال مالك : لا أوتي برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالا ' ،<sup>20</sup> .

وقال ابن عطية : إعراب القرآن أصل في الشريعة ، لأن بذلك تقوم معانيه التي هي في الشرع<sup>21</sup> . فإن تغيير الحركة قد يؤدي إلى الكفر والعياذ بالله ، فلو غيرت الحركات في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾<sup>22</sup> من فتحة إلى ضمة ومن ضمة إلى فتحة فقرأها ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ لفسد المعنى وأصبح كفراً ؛ ولو غيرت العبارة (خلق الله الناس) بالضم إلى (خلق الله الناس) بالضم لكان كفراً . ويدل على ذلك لزوم كسر الخاء في قوله تعالى : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ﴾<sup>23</sup> ، وكسر الواو في قوله تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ ﴾<sup>24</sup> ، فإن فتحها يؤدي إلى الكفر .

<sup>17</sup> الموافقات : 2/64 ، 3/391 ، لإبراهيم بن موسى بن محمد الخفي الغرناطي الشاطبي (ت : 790هـ) ، تحقيق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفا ، 1417هـ / 1997م .

<sup>18</sup> الإيضاح في علل النحو : 95 ، لأبي القاسم الزجاجي (المتوفى : 327) ، تحقيق : مازن المبارك ، دار النفائس ، ط3 ، 1979م .

<sup>19</sup> تفسير البحر المحيط : 1/11 ، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي ، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض ، شارك في التحقيق : 1) د . زكريا عبد الحميد النويحي (2) د . أحمد النجودي الجبل ، دار الكتب العلمية ، لبنان - بيروت ، ط1 ، 1422هـ - 2001م .

<sup>20</sup> تفسير القاسمي محاسن التأويل : 1/65 ، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الخلاقي القاسمي (ت : 1332 هـ) ، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1418 هـ . نكالا يقال : نكَلَّ به تَنَكُّلاً ، إذا جعله نكالا وعبرة لغيره . والمنكَلُ : الذي يَنْكَلُ بالإنسان . الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : 5/1835 .

<sup>21</sup> البرهان في علوم القرآن : 1/301 ، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة ، بيروت ، 1391 هـ .

<sup>22</sup> سورة فاطر ، آية : 28 .

<sup>23</sup> سورة الحديد ، آية : 3 .

وإذا كان لا يعلم الفرق في المعنى بين الحروف والأدوات ، فقد يؤدي ذلك في أحيان كثيرة إلى الإحالة في المعنى وربما إلى الكفر<sup>25</sup> .

ولهذا قام علماء الصحابة كأبي الأسود الدؤلي وسيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنهما بوضع قواعد النحو للحفاظ على الإعراب<sup>26</sup> .

وقد تبوعت كتب النحو من عهد 'سيبويه' إلى الآن فنما ما اختص بشرح القواعد بأمثلة من واقع المستعمل لدى الدارسين ، وهي المشهورة الآن بالدراسة التجريدية من أمثال شروح ألفية ابن مالك ، ومنها ما اختص بإعراب القرآن والسنة ، وهو منهج تطبيقي للقواعد على النص الشرعي ، وقد بلغت كتب الإعراب من الكثرة في العصور المختلفة مثل : 'إعراب القرآن' للنحاس ، و 'مشكل إعراب القرآن' لمكي بن أبي طالب ، و 'البيان في إعراب القرآن' لابن الأنباري ، و 'معاني القرآن وإعرابه' للزجاج ، و 'معاني القرآن' للفراء ، وللأخفش ، و 'إملاء ما من به الرحمن' للعكبري وكل ذلك مطبوع ومنشور .

ومن هنا تتجلى أهمية النحو في أن اعتياد اللغة يؤثر في العقل والخلق والدين تأثيراً قوياً بيناً ، ويؤثر أيضاً في مشابهة صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين ، ومشابهمهم تزيد العقل والدين والخلق ، وأيضاً فإن نفس اللغة العربية من الدين ، ومعرفتها واجب ، فإن فهم الكتاب والسنة فرض ، ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب<sup>27</sup> . ولهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : 'تعلموا النحو كما تعلمون السنن والفرائض'<sup>28</sup> . وكتب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما : 'أما بعد : فتفقهوا في السنة ، وتفقهوا في العربية ، وأعرّبوا القرآن ، فإنه عربي'<sup>29</sup> .

وكان ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما يضربان أولادهما على اللحن ، كما أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، كان يضرب الحسن والحسين على اللحن<sup>30</sup> .

<sup>24</sup> سورة الحشر ، آية : 24 .

<sup>25</sup> ينظر : على طريق التفسير البياني : 9/1 ، د . فاضل صالح السامرائي ، دار النشر : جامعة الشارقة ، الإمارات العربية ، 1423 هـ - 2002 م .

<sup>26</sup> البرهان في علوم القرآن : ج 1/301 .

<sup>27</sup> اقتضاء الصراط المستقيم : مخالفة أصحاب الجحيم : لأبن عبد الحلیم أبو العباس بن تيمية ، 527/1 ، مطبعة السنة المحمدية - القاهرة ، ط 2 ، 1369 م ، تحقيق : محمد حامد الفقي .

<sup>28</sup> البيان والتبيين ، للمحافظ : 151/2 ، (ت : 255هـ) ، دار ومكتبة الهلال ، بيروت ، 423هـ .

<sup>29</sup> مصنف ابن أبي شيبة : 116/6 ، رقم 29914 ، وجامع بيان العلم وفضله : 1132/2 رقم 2228 ، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم القرطبي (ت : 463هـ) ، تحقيق : أبو الأشبال الزهيري ، دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية ، ط 1 ، 1414 هـ - 1994 م .

<sup>30</sup> الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي : 29-26/2 ، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت : 463هـ) ، تحقيق : د . محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض .

وكذلك فإنّ جميع العلوم الشرعية لا تستغني عن النحو ، وحريريّ بطالب العلم أن يتعلم قواعد الكلام العربية ويتحرز من أن يلحن في كلامه ، ولهذا قال بعض العلماء : ' ومعلوم أنّ تعلم العربية ؛ وتعليمها فرضٌ على الكفاية ، وكان السلف يُؤدّبون أولادهم على اللّحن ، فنحن مأمورون أمرٍ إيجابٍ ، أو أمرٍ استحبابٍ أن نحفظ القانون العربي ، ونصلح الألسنة المائلة عنه ، فيحفظ لنا طريقة فهم الكتاب والسنة ؛ والافتداء بالعرب في خطايها . فلو ترك الناس على لحنهم كان نقصاً وعيباً ' 31 .

وقال عبد القاهر الجرجاني : ' وأما زهدهم في النحو ، واحتقارهم له ، وإصغائهم أمره ، وتهاؤهم به ، فصنيعهم في ذلك أشنع من صنيعهم في الذي تقدّم ، وأشبه بأن يكون صدّاً عن كتاب الله ، وعن معرفة معانيه ، ذاك لأنهم لا يجدون بُدّاً من أن يعترفوا بالحاجة إليه فيه ؛ إذ كان قد علّم أنّ الألفاظ مغلقة على معانيها ؛ حتى يكون الإعراب هو الذي يفتحها وأنّ الأغراض كامنة فيها ؛ حتى يكون هو المستخرج لها ، وأنه المعيار الذي لا يُبَيّن نقصان كلامٍ ووجاهته حتى يُعرض عليه ، والمقياس الذي لا يُعرف صحيحٌ من سقيمٍ حتى يُرجع إليه ، ولا يُنكر ذلك إلا من نكّر حسّه ، وإلا من غالط في الحقائق نفسه ، وإذا كان الأمر كذلك ، فليت شعري ما عذر من تهاون به وزهد فيه ، ولم ير أنّ يستسقيه من مصبه يأخذه من معدنه ورضي لنفسه بالتقصي ، والكمال لها مُعرضٌ ، وآثر الغيبة وهو يجد إلى الرّيح سبيلاً ' 32 .

#### المطلب الثاني : الجهل بالنحو وإفضاؤه إلى الفهم الخاطيء لنصوص الكتاب والسنة

ليعلم أن أكثر الآفات التي نراها في المذاهب والآراء والنحل بسبب البعد عن الفهم الصحيح لكلام العرب ، فإن فهم اللغة هي الرابطة بيننا وبين القرآن والسنة ، قال ابن حزم رحمه الله في رسالة التلخيص لوجه التلخيص : ' وأما النحو واللغة ففرض على الكفاية ؛ لأن الله يقول : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا يَلْسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ 33 وأنزل القرآن على نبيه بلسان عربي مبين ؛ فمن لم يعلم النحو واللغة فلم يعلم اللسان الذي به بين الله لنا ديننا وخاطبتنا به ، ومن لم

31 مجموع الفتاوى : 252/32 ، لأبي العباس ، تحقيق : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، جمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة النبوية ، 1416هـ - 1995م .

32 دلائل الإعجاز : 42/1 ، للإمام عبد القاهر الجرجاني ، تحقيق : د . التونسي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط 1 ، 1415هـ - 1995م .

33 سورة إبراهيم ، آية : 4 .

يعلم ذلك فلم يعلم دينه ، ومن لم يعلم دينه ففرض عليه أن يتعلمه ، وفرض عليه واجب تعلم النحو واللغة ، ولا بد منه على الكفاية ، ولو سقط علم النحو لسقط فهم القرآن ، وفهم حديث النبي . . . . ولو سقط لسقط الإسلام ،<sup>34</sup> .

وذكر الشافعي أنّ على الخاصة التي تقوم بكفاية العامة فيما يحتاجون إليه دينهم ، الاجتهاد في تعلم لسان العرب ولغاتها ، التي بها تمام التوصل إلى معرفة ما في الكتاب والسُنن والآثار ، وأقوال المفسرين من الصحابة والتابعين ، من الألفاظ الغريبة ، والمحاطات العربية ، فإنّ من جهل سعة لسان العرب وكثرة ألفاظها ، وافتنانها في مذهبها جهل جُل علم الكتاب ، ومن علمها ، ووقف على مذهبها ، وفهم ما تأوله أهل التفسير فيها ، زالت عنه شبه الداخلة على من جهل لسانها من ذوي الأهواء والبدع<sup>35</sup> .

ويقول ابن جني : ' إن أكثر من ضل من أهل الشريعة عن القصد ، وحاد عن الطريقة المثلى ؛ فإنما استهواه إلى ذلك واستخف حلمه ضعفه في هذه اللغة الكريمة الشريفة ' ،<sup>36</sup> .

' ولا بد في تفسير القرآن والحديث من أن يُعرف ما يدلّ على مراد الله ورسوله من الألفاظ ، وكيف يفهم كلامه ، فمعرفة العربية التي خُوطبنا بها ممّا يُعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه ، وكذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني ، فإنّ عامة ضلال أهل البدع كان بهذا السبب ، فإنهم صاروا يملكون كلام الله ورسوله على ما يدعون أنّه دالٌّ عليه ، ولا يكون الأمر كذلك ،'<sup>37</sup> .

واللسان العربي شعار الإسلام وأهله ، واللغات من أعظم شعائر الأمم التي بها يتّمييزون<sup>38</sup> . وما زال العلماء يكرهون تغيير شعائر العرب حتى في المعاملات وهو التكلم بغير العربية إلاّ للحاجة ، كما نصّ على ذلك مالك والشافعي وأحمد ، بل قال مالك : ( مَنْ تكلم في مسجدنا بغير العربية أُخرج منه ) مع أنّ سائر الألسن يجوز النطق بها لأصحابها ، ولكن سوغوها للحاجة ، وكرهوها لغير الحاجة ، ولحفظ شعائر الإسلام<sup>39</sup> . ونقل عن الإمام أحمد كراهة الرطانة ، وتسمية الشهور بالأسماء الأعجمية ، والوجه عند الإمام أحمد في ذلك كراهة أن يتعود الرجل النطق بغير العربية<sup>40</sup> . وما ذلّت لغة شعبيّ إلاّ ذلّ ، ولا انحطت إلاّ كان أمره في ذهاب وإدبار ، ومن هذا يفرض الأجنبيّ المستعمر لغته فرضاً على الأمة المستعمرة ، ويركبهم بها ، ولشعرهم عظمتها فيها ، ويستلجهم من ناحيتها ، فيحكم عليهم

<sup>34</sup> رسائل ابن حزم : 162/3 ، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت : 456هـ) ، تحقيق : إحسان عباس ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، 1981م .

<sup>35</sup> تهذيب اللغة : 6/1 ، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى ، تحقيق : محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط 1 ، 2001م .

<sup>36</sup> الخصاص : 248/3 ، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت : 392هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ط 4 .

<sup>37</sup> مجموع الفتاوى : 116/7 .

<sup>38</sup> اقتضاء الصراط المستقيم : 203 .

<sup>39</sup> مجموع الفتاوى : 255/32 .

<sup>40</sup> اقتضاء الصراط المستقيم : 202 .



أحكاماً ثلاثة في عملٍ واحدٍ : أما الأول فحُبس لغتهم في لغته سجيناً مؤبداً ، وأما الثاني فالحكم على ماضيهم بالقتل محوياً ونسياناً ، وأما الثالث فتقييد مستقبلهم في الأغلال التي يصنعها ، فأمرهم من بعدها لأمره تبع<sup>41</sup> .

### المطلب الثالث : أهمية النحو في علم الحديث

تجلى أهمية النحو في الحديث النبوي ، فقد روي عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، قال : سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً قرأ فلحن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( أرشدوا أخاك<sup>42</sup> ) ، فإن رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم لم يسكت ويترك هذا الخطأ بل نبه الصحابة على هذا الأمر ، وطلب منهم توضيح الخطأ لصاحبه ، وذلك يدل على وجوب تعلم النحو ، ويدل على أهمية اللغة العربية عموماً .

وهناك أئمة في الحديث نصوا على وجوب تعلم النحو قبل رواية الحديث وعبروا عن ذلك بعبارة واضحة المعنى والمقصد ليس فيها احتمال أو تردد ، وقد عقد هذا المطلب لبيان بعض تلك الأقوال .

منها ما قاله الشعبي : ' النحو في العلم كالملح في الطعام لا يستغنى عنه ' ،<sup>43</sup> .

وقال وكيع : ' أتيت الأعمش أسمع منه الحديث وكنت ربما لحت فقال لي : يا أبا سفيان تركت ما هو أولى بك من الحديث فقلت يا أبا محمد وأي شيء أولى من الحديث ؟ فقال : النحو فأملئ علي الأعمش النحو ثم أملئ علي الحديث ' ،<sup>44</sup> .

ولهذا قال أهل الحديث : ينبغي للمحدث أن لا يروي حديثه بقرأة لحن ، وإذا أراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه ، فإن لم يكن عالماً عارفاً بالألفاظ ومقاصدها ، خبيراً بما يحيل معانيها ، بصيراً بمقادير التفاوت بينها فلا خلاف أنه لا يجوز له ذلك ، وعليه أن لا يروي ما سمعه إلا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير ، فأما إذا كان عالماً عارفاً بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف وأصحاب الحديث وأرباب الفقه والأصول<sup>45</sup> .

وقال ابن حزم رحمه الله : ' وأما اللحن في الحديث ، فإن كان شيئاً له وجه في لغة بعض العرب فليروه كما سمعه ، ولا يبدله ولا يرده إلى أفصح منه ولا إلى غيره ، وإن كان شيئاً لا وجه له في لغة العرب البتة ، فحرام على كل مسلم أن يحدث باللحن عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن فعل فهو كاذب مستحق للنار في الآخرة ، لأننا قد أيقنا أنه عليه

<sup>41</sup> وحي القلم : 27/3 .

<sup>42</sup> المستدرک علی الصحیحین ، للحاکم : 477/2 رقم 3643 ، قال الحاکم : صحیح الإسناد ولو یخرجاه ، أبو عبد الله الحاکم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري (ت: 405هـ) ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1411هـ - 1990م .

<sup>43</sup> الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، للخطيب البغدادي : 28/2 .

<sup>44</sup> الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، للخطيب البغدادي : 28/2 .

<sup>45</sup> التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : 226 .

السلام لم يلحن قط كتيقتنا أن السماء محيطة بالأرض ، وأن الشمس تطلع من المشرق وتغرب من المغرب ، فن نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم اللحن فقد نقل عنه الكذب بيقين ،<sup>46</sup> .

#### المطلب الرابع : أهمية النحو للأصولي والفقهاء

تعد العربية وسيلة من وسائل الاهتداء إلى كثير من الأحكام الفقهية من نصوص الشريعة ، حتى جعل أصول الفقه مستمداً من ثلاثة مصادر ، النحو أحدها ، قال الآمدي رحمه الله : ' وأما ما منه استمداد أصول الفقه ، فعلم الكلام والعربية والأحكام الشرعية ' ،<sup>47</sup> .

وما ذكره الآمدي صحيح ؛ لأن علم أصول الفقه إنما هو أدلة الفقه ، وأدلة الفقه إنما هي الكتاب والسنة ، وهذا المصدران عريان ، فإذا لم يكن الناظر فيهما عالماً باللغة العربية وأحوالها ، محيظاً بأسرارها وقوانينها تعذر عليه النظر السليم فيهما ، ومن ثم تعذر استنباط الأحكام الشرعية منها<sup>48</sup> .

قال أبو منصور الثعالبي في كتابه فقه اللغة وسر العربية : ' ومن هداه الله للإسلام ، وشرح صدره للإيمان ، وآتاه حسن سريرة فيه اعتقد أنّ محمداً خيرُ الرسل ، والإسلام خيرُ الممل ، والعرب خير الأمم ، والعربية خير اللغات والألسنة ، والإقبال عليها وعلى تفهمها من الديانة ، إذ هي أداة العلم ومفتاح التفقه في الدين وسبب إصلاح المعاش والمعاد ، ثم هي لإحراز الفضائل والاحتواء على المروءة وسائر أنواع المناقب كالينبوع للماء والزند للنار ' ،<sup>49</sup> .

وقال العزّ بن عبد السّلام : ' البدعة خمسة أقسام : فالواجبة كالأشغال بعلم النحو الذي يفهم به كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم ، وذلك واجب ؛ لأن حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها إلا بمعرفة ذلك ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ' ،<sup>50</sup> .

ويقول الرازي رحمه الله : ' لما كان المرجع في معرفة شرعنا إلى القرآن والأخبار ، وهما واردان بلغة العرب ونحوهم وتصريفهم ؛ كان العلم بشرعنا موقوفاً على العلم بهذه الأمور ، وما لا يتم الواجب المطلق إلا به ، وكان مقدوراً للمكلف ؛ فهو واجب ' ،<sup>51</sup> .

<sup>46</sup> الإحكام في أصول الأحكام ، لابن حزم : 89/2 ، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ) ، تحقيق : الشيخ أحمد محمد شاكر ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت .

<sup>47</sup> الإحكام في أصول الأحكام ، للآمدي : 7/1 .

<sup>48</sup> ينظر : الكوكب الدرّي فيما يخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية : 45 ، لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الأسنوي الشافعي أبو محمد جمال الدين ، (ت: 772هـ) ، تحقيق : د . محمد حسن عواد ، دار عمار ، الأردن ، ط1 ، 1405هـ .

<sup>49</sup> فقه اللغة وسر العربية : 15 ، لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي ، (ت: 429هـ) ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، إحياء التراث العربي ، ط1 ، 1422هـ-2000م .

<sup>50</sup> قواعد الأحكام في مصالح الأنام : 204/2 ، لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي ، (ت: 660هـ) ، راجعه وعاق عليه : طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، 1991م .

كما اشترط أهل الأصول في المجتهد معرفة العربية وأساليبها ؛ لأن الاجتهاد يقع في الأدلة السمعية العربية<sup>52</sup> . وجعلوا من شروط المجتهد أن يكون عالماً بأسرار العربية وبخاصة علم النحو ، فقالوا : من شروط المجتهد أنه لا بدَّ من معرفة النحو واللغة والتصريف ؛ لأن الشريعة عربية ولا سبيل إلى فهمها إلا بفهم كلام العرب ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب<sup>53</sup> ؛ ولذا يقول الشافعي : ' من تجر في النحو اهتدى إلى جميع العلوم ' . وقال : لا أسأل عن مسألة في الفقه إلا أجب عنها من قواعد النحو ، فقال له محمد بن الحسن : ما تقول فيمن سها في سجود السهو يسجد ؟ قال : لا ، لأن المصغر لا يصغر . وقال أيضاً : ' ما أردت بها (يعني العربية) إلا للاستعانة على الفقه ' <sup>54</sup> .

' و خلاصة الأمر أن الله لما أنزل كتابه باللسان العربي ، وجعل رسوله مبلغاً عنه الكتاب والحكمة بلسانه العربي ، وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به ، ولم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفته إلا بضبط هذا اللسان ، صارت معرفته من الدين ، وأقرب إلى إقامة شعائر الدين ' <sup>55</sup> .

وقد نبه أئمتنا الأعلام على أهمية العربية وبخاصة النحو في استنباط الأحكام الشرعية ، وذكر العلماء أن الإعراب له تأثير بين في الأحكام الفقهية وتوجيهها ؛ فالمعاني تختلف باختلاف وجوه الإعراب ، ويختلف الحكم تبعاً لذلك و صنفوا في ذلك مصنفات منها : كتاب الإنصاف في أسباب الخلاف للبطلوسي (المتوفى : 521هـ) ، والكوكب الدردي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية بجمال الدين الأسنوي (المتوفى : 772هـ) ، والإنصاف للدهلوي (المتوفى : 1176هـ) ، والقرافي (المتوفى : 682 هـ) في كتابه الاستغناء في أحكام الاستثناء ، كما ذكرها ابن رُشد (المتوفى : 595هـ) في مُقَدِّمَةِ ' بَدَايَةِ الْمُجْتَهِدِ ' ، وأشار إليها القرطبي (المتوفى : 671هـ) في تفسيره ؛ حيث إنه كثيراً ما يعبر في الرد على بعض الأقوال بقوله : ' وهذا كله جهلٌ باللسان والسنة ومخالفة إجماع الأمة ' <sup>56</sup> .

### المبحث الثاني : الأثر المعنوي في معرفة الموقع الإعرابي

سوف نتناول في هذا المبحث بعض الأمثلة المتعلقة بالآيات القرآنية التي يظهر فيها الأثر المعنوي للموقع

الإعرابي .

<sup>51</sup> المحصول ، للرازي : 203/1 ، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بغير الدين الرازي خطيب الري (ت : 606هـ) ، دراسة وتحقيق : الدكتور طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، ط3 ، 1418 هـ - 1997م .

<sup>52</sup> شرح فتح القدير : 12/4 ، وحاشية ابن عابدين : 263/3 .

<sup>53</sup> ينظر : قواطع الأدلة في الأصول : 303/2 ، والمحصول ، للرازي : 24/6 ، وفوائح الرحموت : 363/2 ، وإجابة السائل شرح بغية الأمل : 383 ، وجزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول ، رسالة ماجستير : 145/1 .

<sup>54</sup> سير أعلام النبلاء : 268/8 ، وشذرات الذهب : 321/1 .

<sup>55</sup> اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم : 162 .

<sup>56</sup> تفسير القرطبي : 17/5 ، الجامع لأحكام القرآن : لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، دار الشعب ، القاهرة .

أولاً: إن حرف (بلا) موضوع لإيجاب الكلام المنفي وأصله (بل) وإنما زيدت عليها الألف ليحسن السكوت عليها ، وحكمها أنها متى جاءت بعد (ألا) و (أما) و(ألم) و (أليس) رفعت حكم النفي وأحالت الكلام إلى الإثبات ، ولو وقع مكانها (نعم) لحققت النفي وصدقت الجحد ، ولهذا قال ابن عباس رضي الله عنه في تأويل قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾<sup>57</sup> ، ' لو أنهم قالوا نعم لكفروا ' وهو صحيح ؛ لأن حكم (نعم) أن ترفع الاستفهام ، فلو أنهم قالوا (نعم) لكان تقدير قولهم (لست ربنا) وهو كفر ، وإنما دل على إيمانهم (بلى) التي يدل معناها على رفع النفي ، فكأنهم قالوا (أنت ربنا) ، لأن أنت بمنزلة التاء التي في (لست) .

ويروى أن أبا بكر بن الأنباري حضر مع جماعة من العدول ليشهدوا على إقرار رجل ؛ فقال أحدهم للمشهود عليه : ألا نشهد عليك ؟ فقال : نعم ، فشهدت الجماعة عليه وامتنع أبو بكر بن الأنباري وقال : إن الرجل منع أن يشهد عليه بقوله (نعم) ، لأن تقدير جوابه بموجب ما بيناه لا تشهدوا علي<sup>58</sup> .

ثانياً : في قوله تعالى : ﴿ قَوْلِ الْمُصَلِّينَ \* الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾<sup>59</sup> . وقد اختلف المفسرون في المصلين الذين توجه إليهم الوعيد بالويل هنا ، والجمهور على أنهم الذين يسهون عن أدائها ، ويتساهلون في أمر المحافظة عليها ، وقيل عن الخشوع فيها وتدبر معانيها ، ولو قال الله تعالى ( في صلاتهم ) لم ينبج أحد من الويل حتى رسول الله ، وقد فهم ذلك عطاء وابن عباس رضي الله عنهما فقالا : الحمد لله الذي قال ( عَنْ صَلَاتِهِمْ ) ولم يقل ( في صَلَاتِهِمْ ) ، كما أن السهو في الصلاة لم يسلم منه أحد حتى أنه وقع من النبي صلى الله عليه وسلم ، لما سلم من ركعتين في الظهر<sup>60</sup> .

ثالثاً : قدم أعرابي في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : من يقرئني مما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ؟ فأقرأه رجل سورة التوبة حتى وصل إلى قوله تعالى : ﴿ وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾<sup>61</sup> ، فنطقها القارئ بكسر اللام من "رسوله" فقال الأعرابي : أو قد برئ الله من رسوله ؟ فإن يكن الله بريء من رسوله فأنا أبرأ منه ، فبلغ عمر مقالة الأعرابي فدعاه ، فقال : يا أعرابي أتبوأ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : يا أمير المؤمنين إني قدمت المدينة ولا علم لي بالقرآن فسألت من يقرئني ؟ فأقرأني هذا

<sup>57</sup> سورة الأعراف ، آية : 172 .

<sup>58</sup> معني اللبيب : 154/1 ، وموصل الطلاب إلى قواعد الإعراب : 94/1 ، للشیخ خالد بن عبد الله الأزهری ، تحقیق : عبد الكريم مجاهد ، دار الرسالة ، بیروت ، ط 1 ، 1415 هـ - 1996 م ، والكوكب الدرر : 353/1 ، والحصول لابن العربي : 45/1 ، ودرة الغواص في أوامر الغواص : 235/1 ، للقاسم بن علي الحريري ، تحقیق : عرفات مطرجي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بیروت ، ط 1 ، 1418 هـ - 1998 م .

<sup>59</sup> سورة الماعون ، آية : 4 - 5 .

<sup>60</sup> الكشف : 810/4 ، والتسهيل لعلوم التنزيل : 219/4 ، والحديث متفق عليه : البخاري ، كتاب السهو ، باب يكبر في سجدي السهو ، برقم 1229 ، ومسلم ، باب السهو في الصلاة ، برقم 573 .

<sup>61</sup> سورة التوبة ، آية : 3 .

سورة براءة ، فقال ﴿ أَنْ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾ ، فقلت : أو قد برىء الله من رسوله إن يكن الله بريء من رسوله فأنا أبرأ منه فقال عمر : ليس هكذا يا أعرابي . قال فكيف هي يا أمير المؤمنين ؟ قال : ﴿ أَنْ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾ ، فقال الأعرابي : وأنا والله أبرأ مما برىء الله ورسوله منه ، فأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ألا يقرئ الناس إلا عالم باللغة وأمر أبا الأسود فوضع النحو ؛ وأساس هذا الفهم لدى الأعرابي أننا إذا نطقنا كلمة 'رسوله' بكسر اللام كانت معطوفة على المشركين الذين وقعت عليهم البراءة كما تقول : عجبت من محمدٍ وعليٍّ ، فالعجب منصب عليهما معاً ؛ أما إذا قرئت الآية بالرفع فإن كلمة 'رسوله' تكون بدءاً الجملة جديدة تقديرها : ورسوله برىء منهم كذلك<sup>62</sup> .

رابعا : قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمُ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّبُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾<sup>63</sup> ، لو أخذنا بظاهر اللفظ في تلك الآية لكانت الكلاب المعلمة حلالاً أكلها بنص الآية ، إذ أحل الله الطيبات ، وعطف عليها المعلم من الكلاب ؛ لكن النحو حين يتدخل بقاعدته المشهورة 'قد يحذف المضاف فيقوم المضاف إليه مقامه' ترى الجملة يستقيم معناها المقصود ، وتفهم على أن الذي أحل هو صيد الكلاب المعلمة لا نفس الكلاب بدليل آخر الآية : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ وتقدير الآية على قاعدة النحاة : أحل لكم الطيبات وصيد ما علمتم من الجوارح ؛ أو إعراب ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمُ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ ابتداء كلام ، وخبره هو قوله ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ وعلى هذا التقدير يصح الكلام من غير حذف وإضمار<sup>64</sup> .

خامسا : قوله تعالى : ﴿ وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا ﴾<sup>65</sup> المعهود في اللغة أن فعل النصر يتعدى بحرف الجر 'على' لكنه هنا لم يقل 'ونصرناه على القوم' وإنما قال : ( وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ ) فما السر في ذلك ؟ يجيب النحاة بأن الفعل إذا تضمن معنى فعل آخر تعدى تعديته ، وهنا ضمَّ فعل النصر معنى النجاة والانتقام فإن هؤلاء الذين كذبوا 'نوحاً' بعد أن لبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاماً ، وبخروا منه وهددوه بالرجم . . . لا يستحقون من الله إلا الانتقام بالإغراق في الطوفان ، أما هو ومن معه من المؤمنين فلهم النجاة فانظر كيف أدى التضمين هنا معاني النصر والنجاة للمؤمنين والانتقام من الكافرين<sup>66</sup> .

<sup>62</sup> تفسير القرطبي : 24/1 ، تاريخ مدينة دمشق تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل : 191/25 ، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي ، تحقيق : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري ، دار الفكر ، بيروت ، 1995م ، وسبب وضع علم العربية : 30/1 .

<sup>63</sup> سورة المائدة ، آية : 4 .

<sup>64</sup> الكشاف : 640/1 ، والبيان في إعراب القرآن : 419/1 ، ولسان العرب : 423/2 ، وتاج العروس : 338/6 .

<sup>65</sup> سورة الأنبياء ، آية : 77 .

<sup>66</sup> ينظر : روح المعاني : 73/17 .

سادسا : عَنْ قُتَيْبَةَ بِنْتِ صَيْفِيٍّ ، أَمْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ قَالَتْ : إِنَّ حَبْرًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّكَ لَتَشْرِكُونَ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُمْ وَتَقُولُونَ وَالْكَعْبَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُمْ وَقُولُوا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ )<sup>67</sup> .

فقد نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين قوله : ما شاء الله ، وقوله : وشئتم ؛ لأن الواو يوجب الجمع فهو يشترك بين المعنيين ، وليس هذا من الأدب ، وإنما جاز دخول : ثم ، مكان : الواو ، لأن مشيئة الله مقدّمة على مشيئة خلقه ، قال الله عز وجل : ﴿ وَمَا نَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾<sup>68</sup> وهو أن بالواو يلزم الاشتراك ، وبكلمة : (ثم) يلزم الترتيب لا الاشتراك ، لأن مشيئة الله متقدّمة<sup>69</sup> .

#### الخلاصة :

وأخيرا فهذا مبلغنا من العلم ، وقد بذلنا جهدنا في كتابة هذا البحث ، فإن كما قد أصبنا فله الحمد على ما هادنا إليه ، وإن لم نوفق لذلك فن أنفسنا ، وذلك شأن البشر . وحسبنا أنا سعينا للوصول إلى هذا الهدف ، والكمال لله وحده

وبعد هذه الجولة المباركة في بيان أهمية علم النحو خرج البحث بالنتائج التالية :

1. إن النحو يعد أداة أساسية من أدوات فهم النص ، لأن المعنى يتغير ويختلف باختلاف الإعراب ، إذ الإعراب يبين المعنى وهو الذي يميز المعاني ويوقف على أغراض المتكلمين .
2. القرآن نزل بلسان العرب على الجملة ، وطلب فهمه إنما يكون من هذا الطريق خاصة ، فن أراد تفهمه وفهم السنة فن جهة لسان العرب يفهم ، ولا سبيل إلى تطلب فهمه من غير هذه الجهة ، وكل معنى مستنبط من القرآن والسنة ، غير جار على اللسان العربي ، فليس من علوم القرآن والسنة في شيء .
3. إن اللغة العربية من الدين ، والنحو علم من علوم العربية يستعان به على فهم الكتاب والسنة ، واعتياد اللغة يفرض على التشبه بصدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين ، ومشابهتهم تزيد العقل والدين والخلق ، ولهذا كان السلف يؤدبون أولادهم على اللحن .
4. لا تجد علما من العلوم الإسلامية فقهها ، وكلامها ، وتفسيرها وأخبارها ، إلا وهو مفتقر إلى العربية والكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبني على علم الإعراب .

<sup>67</sup> مسند أحمد ، طبعة الرسالة : 43/45 . رقم 27093 ، والمستدرک علی الصحیحین ، للحاکم : 331/4 رقم 7815 ، قال الحاکم : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ .

<sup>68</sup> سورة التکویر ، آية : 92 .

<sup>69</sup> العدة في أصول الفقه : 195/1 ، للقاضي أبي يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء (ت : 458هـ) ، تحقيق : د . أحمد بن علي بن سير المباركي ، ط 2 ، 1410 هـ - 1990م ، وفتح الباري شرح صحيح البخاري : 540/11 ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار المعرفة ، بيروت ، 1379هـ .

5. إن الجهل بالنحو يفضي إلى الفهم السيئ لنصوص الكتاب والسنة، إذ أن عامة ضلال أهل البدع، وأكثر من ضل من أهل الشريعة عن القصد، وحاد عن الطريقة المثلى؛ فإنما استزله إلى ذلك ضعفه في اللغة العربية.

#### المصادر والمراجع

##### القرآن الكريم.

إجابة السائل شرح بغية الآمل، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم (ت: 1182هـ)، تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1986م.

الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: 631هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق.

إحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، لأبن عبد الحلیم أبو العباس، مطبعة السنة المحمدية - القاهرة، ط2، 1369م، تحقيق: محمد حامد الفقي.

الإيضاح في علل النحو، لأبي القاسم الزجاجي (ت: 327هـ)، تحقيق: مازن المبارك، دار النفائس، الطبعة الثالثة، 1979م.

البرهان في علوم القرآن، لمحمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - بيروت، 1391هـ.

البيان والتبيين، لعمر بن بحر بن محبوب الكافي بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (ت: 255هـ)، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1423هـ.

تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، 1995م.

التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار النشر: عيسى البابي الحلبي وشركاه.

التسهيل لعلوم التنزيل، لمحمد بن أحمد بن محمد الغزناطي الكلبي، دار الكتاب العربي، لبنان، ط4، 1403هـ.

- 1983م.

- التعريفات، للرجلاني ، ط، دار الكتاب العربي بيروت ، 1992 .
- تفسير البحر المحيط ، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي ، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض ، شارك في التحقيق : (1) د . زكريا عبد المجيد النوي . (2) د . أحمد النجولي الجمل ، دار الكتب العلمية ، لبنان- بيروت ، ط1 ، 1422هـ - 2001م .
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت :806هـ) ، تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، ط1 ، 1389هـ - 1969م .
- تهذيب اللغة ، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى ، ط1 ، تحقيق : محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط1 ، 2001م .
- جامع بيان العلم وفضله ، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النخعي القرطبي (ت : 463هـ) ، تحقيق : أبو الأشبال الزهيري ، دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية ، ط1 ، 1414 هـ - 1994م .
- الجامع لأحكام القرآن ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، دار الشعب ، القاهرة .
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت : 463هـ) ، تحقيق : د . محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض .
- جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول : لناصر بن علي بن ناصر الغامدي (رسالة ماجستير) ، كلية الشريعة ، جامعة أم القرى ، 1421 هـ - 2000 م .
- جمهرة اللغة ، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت : 321هـ) ، تحقيق : رمزي منير بعلبكي دار العلم للملايين ، بيروت ، ط1 ، 1987م
- الخصائص ، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت : 392هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ط4 .
- دراسات في علوم القرآن الكريم ، لفهد بن عبد الرحمن بن سليمان الروم ، ط12 ، 1424هـ - 2003م .
- دلائل الإعجاز ، للإمام عبد القاهر الجرجاني ، تحقيق : د . التونجي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط1 ، 1415هـ - 1995م ،
- رسائل ابن حزم الأندلسي ، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت : 456هـ) ، تحقيق : إحسان عباس ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، 1981م .
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .



- سبب وضع علم العربية ، لجلال الدين السيوطي ، تحقيق : مروان العطية ، دار الهجرة ، بيروت - دمشق ، ط1 ، 1409هـ - 1988م .
- سير أعلام النبلاء ، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت : 748هـ) ، دار الحديث ، القاهرة ، 1427هـ - 2006م .
- شرح فتح القدير ، لكامل الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (ت : 681هـ) ، دار الفكر ، بيروت .
- العدة في أصول الفقه ، للقاضي أبي يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت : 458هـ) ، تحقيق : د . أحمد بن علي بن سير المباركي ، 1410 هـ - 1990م .
- على طريق التفسير البياني ، للدكتور فاضل صالح السامرائي ، دار النشر ، جامعة الشارقة ، الامارات العربية ، 1423 هـ - 2002م .
- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار المعرفة ، بيروت ، 1379هـ .
- فقه اللغة وسر العربية ، لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (ت : 429هـ) ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، إحياء التراث العربي ، ط1 ، 1422هـ - 2002م .
- قواطع الأدلة في الأصول ، لأبي المظفر ، منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت : 489هـ) ، تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1418هـ - 1999م .
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي ، الملقب بسلطان العلماء (ت : 660هـ) ، راجعه وعلق عليه ، طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، 1414 هـ - 1991م .
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار ، لأبي بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسيتي العسبي (ت : 235هـ) ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط1 ، 1409هـ .
- كتاب سيبويه ، لأبي البشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الجيل ، بيروت ، ط1 .
- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

الكوكب الدرّي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهيّة ، لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الأسنوي الشافعيّ أبي محمد جمال الدين (ت: 772هـ) ، تحقيق : د . محمد حسن عواد ، دار عمار ، الأردن ، ط 1 ، 1405هـ .

لسان العرب ، لمحمد بن مكرم بن منظور الإفريقيّ المصري ، دار صادر ، بيروت ، ط 1 .  
مجموع الفتاوى ، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلّيم الحراني ، تحقيق : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة النبوية ، 1416هـ - 1995م .

المحصل ، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: 606هـ) ، دراسة وتحقيق : الدكتور طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، ط 3 ، 1418 هـ - 1997م .

المحصل في أصول الفقه ، للقاضي أبي بكر بن العربيّ المعافري المالكي ، تحقيق : حسين علي البدرّي ، وسعيد فودة ، دار البيارق ، عمان ، ط 1 ، 1420هـ - 1999م .

المستدرّك على الصحيحين ، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبيّ الطهمانيّ النيسابوريّ المعروف بابن البيع (ت: 405هـ) ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ط 1 ، 1411هـ - 1990م .

المصباح المنير مادة (علم) ، لأحمد بن محمد بن عليّ الفيوميّ ثمّ الجمويّ ، أبي العباس (المتوفى نحو : 770هـ) ، المكتبة العلميّة ، بيروت .

معجم الأدياء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب ، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الروميّ الجمويّ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ط 1 ، 1411 هـ - 1991م .

معجم مقاييس اللغة ، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزوينيّ الرازيّ ، أبي الحسين (ت: 395هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر .

مغني اللبيب عن كتب الأعراب ، لجمال الدين بن هشام الأنصاريّ ، تحقيق : د . مازن المبارك ، ومحمد عليّ حمد الله ، دار الفكر ، دمشق ، ط 6 ، 1985م .

مقدمة ابن الصلاح ، لعثمان بن عبد الرحمن أبي عمرو تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: 643هـ) ، تحقيق : نور الدين عتر ، دار الفكر ، سوريا ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، 1406هـ - 1986م .

المواقفات ، لإبراهيم بن موسى بن محمد الخنفيّ الغرناطيّ الشاطبيّ (ت: 790هـ) ، تحقيق : أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ، ط 1 ، 1417هـ - 1997م .

النهاية في غريب الحديث والأثر ، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري بن الأثير (ت: 606هـ) ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت ، 1399هـ - 1979م ،

وحي القلم ، لمصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر الرافعي (ت : 1356هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، 1421هـ .